الأمم المتحدة
A/77/448/Add.1
الجمعية العامة
Distr.: General
6 December 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البند 23 (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة فرانشيسكا **كاسار** (مالطة)

أولا - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة عامة بشأن البند 23 من جدول الأعمال (انظر A/77/448، الفقرة 2). واتُّخِذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسة الثانية والعشرين، المعقودة في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. ويرد ضمن المحضر الموجز ذي الصلة سردٌ لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي[(1)].

ثانيا - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/77/L.37 وA/C.2/77/L.45

2 - في الجلسة الحادية والعشرين، المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر، عرضت ممثلة باكستان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين، مشروع قرار بعنوان "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/77/L.37).

3 - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها الثانية والعشرين المعقودة في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، مشروع قرار بعنوان "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/77/L.45)، قدمته مقررة اللجنة، فرانشيسكا كاسار (مالطة)، على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/77/L.37.

* يصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرموز التالية: A/77/448 وA/77/448/Add.1 وA/77/448/Add.2 .

(1) انظر A/C.2/77/SR.22.

الرجاء إعادة استعمال الورق

4 - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/77/L.45 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

5 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/77/L.45 (انظر الفقرة 8).

6 - وفي الجلسة الثانية والعشرين أيضا، وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثلا كلّ من الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي (أيضا باسم ألبانيا وأوكرانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وجمهورية مولدوفا وصربيا والنرويج).

7 - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/77/L.45، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/77/L.37 بسحبه.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

8 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك مبادئه التوجيهية العامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقراراتها 248/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 238/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 220/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وكذلك قرارها 4/76 المؤرخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021 بشأن استعراض أداء نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك ترتيبات تمويله،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمُها وتكمِّلها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد أيضا اتفاق باريس[1]، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذا كاملا، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[2] التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه على أن تقوم بذلك، حسب الاقتضاء، في أقرب وقت ممكن،

وإذ تؤكد من جديد كذلك أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، والذي تضع الجمعية العامة من خلاله التوجهاتِ الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تنهجها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخَذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تسلّم بالدور الأساسي للأمم المتحدة باعتبارها الهيئة التي تستطيع أن توحد بالفعل الإجراءات العالمية المتخذة في سبيل الحد من انتشار كوفيد-19 واحتوائه، وأن تعالج الروابط الحاسمة بين الصحة والتجارة والمالية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإذ تسلّم بأن المرض ما زال يؤثر سلبا على المساعي المبذولة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030،

وإذ تسلّم بأن تغير المناخ وجائحة كوفيد-19 والنزاعات المندلعة وما يترتب عليها من عواقب سلبية تخلق تحديات إضافية فيما يتعلق بمسائل القضاء على الفقر والأمن الغذائي وأمن الطاقة وتكاليف المعيشة، وأن أثر تلك التحديات على البلدان النامية أشد،

1 - ***تحيط علما*** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام 2022[3]؛

2 - ***ترحب*** بالجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ونظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، وتنوه بما أحرز حتى الآن من تقدم في النهوض بجميع

---

(1) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(3) A/77/69-E/2022/47 و A/77/69/Add.1-E/2022/47/Add.1.

الولايات المتعلقة بالإصلاح المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة 243/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 279/72 و 233/75 و 4/76، وتواصل طلبها لأن تنفذ بشكل تام؛

3 - ***تشير*** إلى الطلبات الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 25/2022 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2022 بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وكذلك الطلبات التي سبق ورودها في قراري المجلس 15/2019 المؤرخ 8 تموز/يوليه 2019 و 23/2020 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2020 بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة 243/71 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، و***تكرر تأكيد*** كل منها؛

4 - ***تؤكد مجددا*** الالتزام الوارد في صميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030[4] بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة وأشد البلدان ضعفا والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب، وتهيب بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، في حدود ولاية وموارد كل منها، بمساعدة الدول على تنفيذ خطة عام 2030؛

5 - ***تواصل*** إعادة التشديد على أن وجود تمويل كاف ومؤكد ومستدام لنظام المنسقين المقيمين ضروري لتحقيق الاتساق والفعالية والكفاءة والمساءلة في الاستجابة وفقا للاحتياجات والأولويات الوطنية، وتجدد التزامها بتوفير التمويل الكافي لنظام المنسقين المقيمين، انسجاما مع قرار الجمعية العامة 4/76؛

6 - ***ترحب*** بالتقدم المحرز في إنشاء أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، وتؤكد من جديد أن تلك الأطر هي أهم أداة لتخطيط وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية في كل بلد من البلدان المستفيدة من البرامج دعما لتنفيذها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعو في هذا الصدد جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى التعاون والتآزر مع المنسقين المقيمين والعمل تحت قيادتهم وبموجب توجيهاتهم، طبقا للقرار 233/75، لكفالة اتباع نهج منسق ومتكامل في وضع وتنفيذ أطر التعاون، وتدعو كذلك كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى أن توائم الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها في إطار البرامج القطرية المتعلقة بها مع الأولويات المتفق عليها لأطر التعاون، وذلك من أجل تيسير قيام منظومة إنمائية للأمم المتحدة تتسم بقدر أكبر من القوة والتنسيق والكفاءة والفعالية والمساءلة على المستوى القطري وتوجه نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

7 - ***تكرر تأكيد الدعوة*** التي وجهتها إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق جائحة كوفيد-19، وفقا للقرار 233/75، ولا سيما الفقرة 27 والفقرات الفرعية (أ) إلى (د)؛

8 - ***تحيط علما*** بالتقدم المحرز حتى الآن في وفاء جميع الأطراف بالتزاماتها بموجب اتفاق التمويل، مشيرة إلى طابعه الطوعي، وترحب بالمعلومات المستكملة عن ذلك الاتفاق ومؤشراته[5]، وتلاحظ أنه يتعين تحقيق الأهداف المتبقية بحلول عام 2023، وتواصل الحث على التنفيذ الكامل من جانب الدول الأعضاء وكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة للالتزامات المتعهد بها في اتفاق التمويل،

(4) القرار 1/70.

(5) انظر المرفق 2: تمويل مؤشرات الاتفاق. يمكن الاطلاع عليه عبر الرابط التالي: https://www.un.org/ecosoc/en/2022-Operational-Activities-for-Development-Segment.

وتتطلع في هذا الصـدد إلى تقييم تنفيذ الاتفاق حتى الآن في التقرير المقبل للأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة والجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك التوصـيات الداعية إلى إجراء حوار جامع بين الدول الأعضـاء وكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بشأن مستقبل اتفاق التمويل؛

9 - ***ترحب*** بالمسـاهمات المعززة لنظام المنسـقين المقيمين في نتائج منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وترحب كذلك بالعملية التشاورية التي دشنتها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بشأن إطار نتائج نظام المنسقين المقيمين، وتحيط علما بمشروع إطار النتائج، وتتطلع إلى عقد مناقشات إضافية في وقت مبكر يكون في كانون الأول/ديسـمبر 2022، على أن يحصـل ذلك في أجل أقصـاه نهاية الربع الأول من عام 2023، لتيسير وضع الصيغة النهائية قبل انعقاد الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2023؛

10 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الشفافية والمساءلة بالقيام، في الوقت المناسب وفي حدود الموارد المتوافرة ومع تلافي الازدواجية، بتقديم مذكراتِ إحاطة وإحاطات غير رسـمية ووثائق وتقارير تكون متاحةً للعموم بشـأن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتضـمنة في قرار الجمعية العامة 233/75، بهدف دعم إجراء حوار جامع وشـامل بين الدول الأعضـاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتتطلع في هذا الصـدد إلى المناقشـات المزمع إجراؤها خلال الجزء المتعلق بالأنشـطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2023؛

11 - ***تطلب أيضـا*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا تحليليا شـاملا مدعوما بالأدلة يغطي جميع الأحكام ويتناول التقدم المحرز والدروس المسـتفادة والتحديات في سـياق تنفيذ الولايات الواردة في قرار الجمعية العامة 233/75 إلى المجلس الاقتصـادي والاجتماعي، وذلك في إطار تقريره السـنوي المقدم إلى المجلس في الجزء المتعلق بـالأنشـطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام 2023، وإلى الجمعية في دورتها السابعة والسبعين لمواصلة النظر فيه؛

12 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسـبعين البند الفرعي المعنون "الأنشـطة التنفيذية التي تضـطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" في إطار البند المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".